

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠١/١٠/١٠ على انقضاء وحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة شومان للبلاستيك بدبياط :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجولة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١/١٦ على الانقضاء :

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ دمياط بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٦ على الانقضاء ;
وعلى معارضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير
بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار

مادة ١ - انقضاء وحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة شومان للبلاستيك بدبياط لنقص عدد أعضائها عن الحد القانوني اللازم لإنشائها ، ولعدم مزاولتها لأى نشاط منه نشأتها عام ١٩٩٧

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ شهر .
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .**

صدر في ٢٠٠٢/٦/٣١

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. هـ محمد إبراهيم سليمان